

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٨٥ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٣١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون إدارة المحاكم ؛

قرر :

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٩) كلى بمحكمة شمال القاهرة للنظر فى أمر تجديد حبس

المتهمين فى القضية رقم ٧٤٥٢ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر ثان والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/٢

إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٤/٢

صدر فى ٢٠١٤/٤/١

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان